

## قانون رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠١

بربط موازنة هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والتجددية

للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١

باسم الشعب

(رئيس الجمهورية)

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والتجددية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٣٨٩٠٥٧٠٠٠ جنيه (فقط وقدهر ثلاثة وتسعة وثمانون مليونا وسبعين وخمسون ألف جنيه) .

### (المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٨٤٢٦٠٠٠ جنيه (فقط وقدهر أربعة وثمانون مليونا ومائتان وستون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٨٤٠٠٠٠٠ جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٧٥٨٦٠٠٠ جنيه .

### (المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٨٤٢٦٠٠٠ جنيه (فقط وقدهر أربعة وثمانون مليونا ومائتان وستون ألف جنيه) منها بمبلغ ٢٩٤٧٠٠٠ جنيه نفقات إيرادية مؤجلة تحصل من الاستخدامات الاستثمارية مقابلة الأجور بمبلغ ٥٣٠٥٠٠ جنيه والمستلزمات بمبلغ ١٧٥٠٠٠ جنيه والفوائد السابقة على بدء التشغيل بمبلغ ٢٣٩٩٠٠٠ جنيه .

### (المادة الرابعة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٣٠٤٧٩٧٠٠٠ جنيه (فقط وقدهر ثلاثة وأربعة ملايين وسبعمائة وسبعين وتسعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٢٠٨٣٣٥٠٠٠ جنيه .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٩٦٤٦٢٠٠٠ جنيه .

(المادة الخامسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢ بـ ٢٠٤٧٩٧٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة وأربعة ملايين وسبعمائة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ١١٢٧٢٠٠ جنيه ، منها مبلغ ٧٢٠٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٩٢٧٢٥٠٠ جنيه ، منها مبلغ ٧٣٩٥٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السابعة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثامنة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠١ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٣١ مايو سنة ٢٠٠١ م) .

حسني مبارك

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

卷之二

الاستثمارات الجديدة والمترتبة على ذلك يبلغ ٣٠٠ ألف جنية، وتحصل على ذلك من إيرادية مراجلة تجارية لـ ٧٤٩٣ ألف جنية مبلغ (\*) تتضمن مبالغ.